جمهوريــة العــراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون العام

خصوصية عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي

رسالة تقدم بها الطالب

وليد علي طاهر راجح الزاملي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء من متطلبات
نيل شهادة الماجستير في القانون العام/ القانون الجنائي

بإشـــراف
الأستاذ الدكتور
حيدر حسين علي الكريطي

١٤٤٨ هـ ٢٠٢٦ م

﴿لِيَجْزِيَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾

صدق الله العلي العظيم

(سورة إبراهيم/الآية ٥١)

الإهـــــداء

إلى ربِّ الرحمةِ والعدل...إلى من بيده مفاتيحُ التوفيق، ومن فضله تُستمدُّ العزائم، ومن عدله قامت السماواتُ والأرض، وعليه نتوكّل في البدايات، وبه نستعين في تمام المقاصد والغايات.

وإلى سيدِنا محمدٍ ﷺ، الذي أرسى قواعد العدل قولاً وفعلاً، وجعل نصرةَ المظلوم واجباً شرعياً، وحرّم الظلم تحريماً قاطعاً، فكانت رسالته ميزانَ حقٍّ يهدي البشرية إلى صون الكرامة الإنسانية وإقامة القسط بين النّاس.

إلى والدي الغالي... أطال الله في عمره، السند والداعم، والركن الذي أستند إليه عند كل تحدٍّ أو موقف صعب، علّمني بأن القوة الحقيقية ليست في اليد، بل في ضميرٍ مستقيم، وأن الصبر على المصاعب والثبات على الحق أساس العدل، فكنت لي قدوةً في الأخلاق، ومعلماً في الحياة قبل أن أتعلم في الكتب.

إلى أمّي الراحلة... رحمكِ الله رحمةً واسعة، فراقكِ يعذّبني، والاشتياق إليكِ قاتل، أفتّش عنكِ في تفاصيل أيّامي، وفي كل إنجازٍ أتمنى لو أن عينيكِ أول من يراه. دعاؤكِ الذي ربّيتِني عليه ما زال يحرس خطاي، ووصاياكِ ما زالت ميزاناً أزن به اختياراتي. غيابكِ ألمٌ مقيم... لكن حضوركِ في قلبي قوةٌ لا تنكسر.

إلى إخوتي وأخواتي جميعاً... أنتم الامتداد الذي أعتزّ به، والقوة التي تشدّ أزري في كل مرحلة. وبالخصوص إلى أختي الغالية أسماء... يا صفاء القلب وصدق الموقف، يا من كان دعمها لي ثابتاً لا يتبدّل، وعميقاً لا يحتاج إلى إعلان، كنتِ دائماً الكلمة الصادقة في وقتها، والدعاء الذي يصل قبل أن أطلبه.

إلى زوجتي الغالية... شريكة الصبر قبل الفرح، التي احتملت انشغالي، وشاركتني عناء الطريق، وكان دعمها هادئاً عميقاً، وصبرها سنداً خفياً لا يراه الناس، لكنه كان أعظم ما يقوّيني.

إلى أبنائي... سميرة، يا من تشبهين أمي بالاسم والملامح والحنان، فيكِ أرى صورتها تبتسم من جديد، وكأن الله عوّضني عن غيابها بوجودكِ، فأنتِ بسمة القلب وامتداد الذاكرة الجميلة.
نور الزهراء، يا إشراقة الاسم والمعنى، حضوركِ يعلّمني أن النور رسالة، وأن الصفاء قوةٌ تبني ولا تهدم.
علي الرضا، يا امتداد الأمل والثبات، فيك أرى معنى المسؤولية، وأدرك أن الغد يُصنع بالعلم والعدل.

وإليكم جميعاً، أهدي هذا الجهد العلمي، وفاءً لمن كان سبباً في بدايته، وتقديراً لمن شاركني مشقته، ومحبةً لمن كانوا دافع الاستمرار، ورجاءً أن يكون عملاً نافعاً، يبقى أثره علماً يُنتفع به، وشاهداً على أن العدالة ليست فكرة تُكتب، بل رسالة تُعاش وتُصان، وعلمٌ يُحفظ لأجيال قادمة، وتحقيق العدالة الحقيقية.

الباحث

شكـــر وثنـــاء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق محمد وعلى اله الطيبين الطاهرين، وإذ مكنني من إتمام هذه الرسالة العلمية، وأخص بالشكر والامتنان أستاذي الفاضل الدكتور حيدر حسين الكربطي، الذي كان خير مشرف وموجه، لما بذله من جهد علمي ووقت ثمين، وملاحظات قيمة أسهمت في إخراج هذا العمل بأفضل صورة ممكنة، أسأل الله تعالى أن يمده بالصحة والعافية، وأن يطيل في عمره خدمة للعلم وطلابه.

و أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى الدكتور زيد عدنان محسن، عميد معهد العلمين للدراسات العليا، لما قدمه من دعم علمي وإداري متواصل. ولا يفوتني أن أقدم خالص شكري وتقديري إلى الأستاذ الدكتور صعب ناجي عبود، رئيس قسم القانون العام لما أبداه من توجيه وتشجيع خلال مسيرتي البحثية.

وعرفانا بالجميل وإقرارا بالفضل لا يسعني إلا أن أقدم جزيل الشكر والتقدير إلى الدكتور علي عادل إسماعيل؛ لما قدمه لي من جهود و مساعدة وملاحظات قيمة افادتني خلال مرحلة دراستي في المعهد، وكل الشكر والتقدير أيضاً للذين مدوا لي العون في مراحل البحث، وفق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح.

كما اتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى جميع أساتذتي في المرحلة التحضيرية وبخصوص المرحوم الدكتور الشيخ خالد غالب مطر التميمي الذي كان الاب الروحي لي (رحمه الله تعالى) و الأستاذ الدكتور خالد خضير دحام، والأستاذة الدكتورة اسراء محمد علي، والدكتور كرار حيدر ضياء الصائغ لما بذلوه من جهد علمي متميز كان له الأثر في هذه الدراسة . و أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى جميع موظفي مكتبات كليات القانون في جامعات كربلاء، بابل، بغداد، النهرين، الكوفة، المستنصرية، معهد العلمين للدراسات العليا، ودار الكتب والوثائق العراقية، مكتبة العتبة العباسية المقدسة، ومكتبة العتبة الحسينية المقدسة، لما بذلوه من جهد في تزويدي بالمصادر العلمية الرصينة.

جزى الله الجميع خير الجزاء، ووفقهم الكل خير

الباحث

المستلخص

تتناول هذه الرسالة موضوع خصوصية عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ المعدل، من خلال دراسة تحليلية لبيان طبيعتها وأحكامها الخاصة مقارنةً بالتنظيم العام للغرامة في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل، مع إبراز خصوصية تطبيقها على منتسبي قوى الأمن الداخلي.

وقد تناول الفصل الأول ماهية عقوبة الغرامة، من خلال تعريفها لغةً واصطلاحاً وبيان خصائصها القانونية، فضلاً عن أهم مزاياها وأقسامها وصورها، ولاسيما دورها في الحد من مساوئ العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة وتحقيق مردود مالي للدولة.

أما الفصل الثاني، فقد تناول الأحكام الخاصة بعقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي، من خلال بيان الجرائم التي تفرض فيها وشروط الحكم بها، ومعايير تقدير مقدارها، فضلاً عن أحكام تنفيذها، ولاسيما نظام تقسيطها عن طريق الحسم من راتب المحكوم عليه بما لا يتجاوز خمس الراتب.

وقد خلصت الدراسة إلى أن المشرع العراقي أضفى على الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي خصوصية تشريعية، ولاسيما في مجال تنفيذها وتقسيطها بما يراعي القدرة المالية للمحكوم عليه واستقراره المعيشي. وأوصت الدراسة بتطوير تنظيم الغرامة في قانون العقوبات العراقي، والاستفادة من نظام التقسيط وربط تنفيذها بالقدرة المالية للمحكوم عليه، بما يعزز عدالتها وفاعليتها العقابية.

قائمة المحتويات

ت	الموضوع	الصفحة
١.	الآية الكريمة	أ
٢.	الاهداء	ب
٣.	الشكر والثناء	ج
٤.	الملخص	د
٥.	قائمة المحتويات	هـ
٦.	المقدمة	١ - ٤

٧.	**الفصل الأول: ماهية عقوبة الغرامة.**	٥ - ٦٤
٨.	المبحث الأول: مفهوم عقوبة الغرامة.	٦ - ٦
٩.	المطلب الأول: تعريف عقوبة الغرامة.	٦ - ٦
١٠.	الفرع الأول: تعريف عقوبة الغرامة لغةً.	٧ - ٧
١١.	الفرع الثاني: تعريف عقوبة الغرامة اصطلاحا.	٨ - ١٦
١٢.	المطلب الثاني: خصائص عقوبة الغرامة.	١٧ - ١٧
١٣.	الفرع الأول: شرعية و قضائية عقوبة الغرامة .	١٨ - ٢٦
١٤.	الفرع الثاني: شخصية عقوبة الغرامة وانطواؤها على عنصر الإيلام.	٢٧ - ٣٤
١٥.	المبحث الثاني: مزايا وأقسام عقوبة الغرامة.	٣٥ - ٣٥
١٦.	المطلب الأول: مزايا عقوبة الغرامة.	٣٦ - ٣٦
١٧.	الفرع الأول: تجنيب مساوئ العقوبات سالبة الحرية قصيرة المدة.	٣٧ - ٤٩
١٨.	الفرع الثاني: المردود المالي الاقتصادي.	٥٠ - ٥٥
١٩.	المطلب الثاني: أقسام عقوبة الغرامة.	٥٦ - ٥٦
٢٠.	الفرع الأول: عقوبة الغرامة كعقوبة بديلة عن الحبس.	٥٧ - ٦٠
٢١.	الفرع الثاني: عقوبة الغرامة كعقوبة إضافية للحبس.	٦١ - ٦٤
٢٢.	**الفصل الثاني: الأحكام الخاصة بعقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الامن الداخلي .**	٦٥-١٢٨
٢٣.	المبحث الاول: الجرائم المقررة لها عقوبة الغرامة وشروط فرضها .	٦٦ - ٦٦
٢٤.	المطلب الاول: الجرائم المقررة لها عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي	٦٧ - ٦٧
٢٥.	الفرع الأول: الجرائم العمدية	٦٨ - ٧٣
٢٦.	الفرع الثاني: الجرائم غير العمدية.	٧٤ - ٨٢
٢٧.	المطلب الثاني: شروط فرض عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي.	٨٣ - ٨٣
٢٨.	الفرع الاول: الشروط المتعلقة بمده عقوبة الحبس .	٨٤ - ٩٠
٢٩.	الفرع الثاني: الشروط المتعلقة بالجريمة (عدم شمول الجرائم المخلة بالشرف) .	٩١ - ٩٧
٣٠.	المبحث الثاني: تقدير عقوبة الغرامة في قانون	٩٨ - ٩٨

	عقوبات قوى الأمن الداخلي وتنفيذها .	
٣١.	المطلب الاول: اسس تقدير الغرامة.	٩٩ -١٠٠
٣٢.	الفرع الاول: الحالة المالية والاجتماعية للجاني.	١٠٠-١٠٨
٣٣.	الفرع الثاني: ظروف الجريمة والفائدة المتحققة منها.	١٠٨-١١٤
٣٤.	المطلب الثاني: تنفيذ الغرامة في قانون قوى الامن الداخلي.	١١٤-١١٥
٣٥.	الفرع الأول: التنفيذ الاختياري.	١١٥-١٢٢
٣٦.	الفرع الثاني: تقسيط الغرامة بحسب الراتب.	١٢٢-١٢٨
٣٧.	خاتمة.	١٢٩-١٢٩
٣٨.	أولاً: الاستنتاجات .	١٢٩-١٣١
٣٩.	ثانياً: المقترحات.	١٣١-١٣٣
٤٠.	المصادر والمراجع.	١٣٤-١٥١
٤١.	الملخص باللغة الإنكليزية.	A - B

المقدمة

أولاً: التعريف بموضوع الدراسة:-

تتناول هذه الدراسة موضوع "خصوصية عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ المعدل"، بوصفها إحدى العقوبات الأصلية التي نظمها المشرع العراقي بأحكام خاصة تختلف في عدد من جوانبها عن التنظيم العام الوارد في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل. وتعد عقوبة الغرامة من أهم العقوبات المالية في التشريعات الجنائية الحديثة لما تتميز به من قدرة على تحقيق أغراض العقوبة دون اللجوء إلى سلب الحرية، فضلاً عن دورها في الحد من الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة.

وتبرز خصوصية الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي من خلال الشروط التي وضعها المشرع للحكم بها، والأسس التي يعتمدها القاضي في تقديرها، فضلاً عن الأحكام الخاصة بتنفيذها، ولاسيما نظام الحسم من الراتب وتقسيط الغرامة، الأمر الذي يجعلها نموذجاً تشريعياً جديراً بالدراسة والتحليل للوقوف على مدى فاعليته في تحقيق أهداف العقوبة وتحقيق الانضباط الوظيفي داخل المؤسسة الأمنية.

ثانياً: أهمية الدراسة:-

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية عقوبة الغرامة ذاتها بوصفها إحدى أكثر العقوبات تطبيقاً في التشريعات الجنائية المعاصرة، ومن الاتجاه المتزايد نحو التوسع في استعمالها بديلاً عن العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، كما تبرز أهمية الدراسة من كونها تتناول أحد التشريعات العقابية الخاصة التي تنظم المسؤولية الجزائية لفئة تضطلع بمهام المحافظة على الأمن والنظام العام، الأمر الذي يضفي على العقوبات المقررة بحقها طبيعة خاصة تتطلب تنظيماً قانونياً يوازن بين متطلبات الانضباط الوظيفي وضمانات العدالة الجنائية.

كما تتمثل أهمية الدراسة في تسليط الضوء على التنظيم التشريعي المتميز الذي تبناه المشرع العراقي في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي فيما يتعلق بعقوبة الغرامة، ولاسيما نظام الحسم من الراتب وتقسيط الغرامة، وهو نظام لم يأخذ به قانون العقوبات العراقي العام على الرغم من المزايا العملية والإنسانية التي يحققها. وتزداد أهمية الدراسة في ظل الحاجة إلى

تطوير السياسة العقابية العراقية بما ينسجم مع الاتجاهات الحديثة التي تدعو إلى تفريد العقوبة وربط تنفيذها بالقدرة المالية للمحكوم عليه، الأمر الذي يجعل نتائج هذه الدراسة ذات قيمة علمية وعملية يمكن الإفادة منها في تطوير التشريعات الجزائية العراقية مستقبلاً.

ثالثاً: مشكلة الدراسة:-

تتمحور مشكلة الدراسة حول بيان مدى خصوصية عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي مقارنة بالقواعد العامة المنظمة لها في قانون العقوبات العراقي، ومدى نجاح المشرع في تحقيق التوازن بين مقتضيات الانضباط الوظيفي ومتطلبات العدالة العقابية من خلال الأحكام الخاصة التي نظم بها هذه العقوبة.

وتنبثق عن هذه المشكلة مجموعة من التساؤلات الفرعية، من أهمها:

١- ما المقصود بعقوبة الغرامة، وما طبيعتها القانونية وخصائصها، وما المزايا التي تتمتع بها مقارنة بالعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة؟
٢- ما الجرائم التي قرر لها المشرّع عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي، وما الشروط والضوابط القانونية اللازمة للحكم بها؟
٣- ما المعايير والأسس التي يعتمدها القاضي في تقدير مقدار الغرامة، ومدى مراعاتها لظروف الجريمة وشخصية المحكوم عليه وحالته المالية والاجتماعية؟
٤- ما أوجه الخصوصية التي يتميز بها نظام تنفيذ عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي، وما الوسائل القانونية المقررة لاستيفائها؟
٥- ما مدى فاعلية نظام الحسم من الراتب وتقسيط الغرامة في ضمان تنفيذ العقوبة، وتحقيق التوازن بين فاعليتها وحقوق المحكوم عليه؟
٦- إلى أي مدى يمكن الإفادة من التنظيم الخاص لعقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي في تطوير أحكامها في التشريع الجنائي العراقي العام؟

رابعاً: أهداف الدراسة:-

تهدف هذه الدراسة إلى:

١- بيان مفهوم عقوبة الغرامة وطبيعتها القانونية وخصائصها وأهميتها في السياسة الجنائية الحديثة.

٢- تحديد نطاق عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي، من خلال بيان الجرائم التي تُفرض فيها والشروط والضوابط القانونية اللازمة للحكم بها.

٣- تحليل الأسس والمعايير التي يستند إليها القاضي في تقدير مقدار الغرامة، ومدى مراعاتها لظروف الجريمة وشخصية المحكوم عليه وحالته المالية والاجتماعية.

٤- دراسة الأحكام الخاصة بتنفيذ عقوبة الغرامة واستيفائها في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي، وبيان خصوصية الحسم من الراتب وتقسيط الغرامة وآثار عدم الوفاء بها.

٥- تقويم التنظيم التشريعي الخاص بعقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي، وبيان مدى ملاءمته للسياسة الجنائية الحديثة، وصولاً إلى نتائج ومقترحات تسهم في تطوير أحكامها في التشريع العراقي.

خامساً: نطاق الدراسة:-

يقتصر نطاق الدراسة على الأحكام القانونية العراقية المتعلقة بعقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ المعدل، مع الاستعانة بأحكام قانون العقوبات العراقي وقانون أصول المحاكمات الجزائية والتشريعات المقارنة بالقدر الذي يخدم موضوع الدراسة ويُسهم في إبراز أوجه الخصوصية التي تتميز بها هذه العقوبة في القانون محل البحث.

سادساً: منهج الدراسة:-

اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية المنظمة لعقوبة الغرامة وبيان أحكامها وآثارها القانونية، كما استعانت بالمنهج المقارن على سبيل الاستئناس عند عرض بعض التشريعات العربية والأجنبية وعرض مواقفها وموقف المشرع العراقي، فضلاً عن الافادة من آراء الفقه وأحكام القضاء ذات الصلة بموضوع الدراسة.

سابعاً: الدراسات السابقة:-

على الرغم من وجود عددٍ من الدراسات والبحوث التي تناولت عقوبة الغرامة في التشريعات الجنائية بصورة عامة، إلا أن الدراسات التي خصصت بحثها لخصوصية عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي تكاد تكون محدودة، الأمر الذي يضفي على هذه الدراسة جانباً من الجدة والأهمية العلمية، وقد أفادت الدراسة من المؤلفات والرسائل الجامعية والبحوث القانونية التي تناولت عقوبة الغرامة من حيث مفهومها وطبيعتها القانونية وأحكام تنفيذها، مع التركيز على الأحكام الخاصة الواردة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي.

ثامناً: هيكلية الدراسة:-

اقتضت طبيعة الرسالة تقسيمها إلى مقدمة وفصلين رئيسين وخاتمة. نتناول في الفصل الأول بيان ماهية عقوبة الغرامة من خلال دراسة مفهومها وخصائصها ومزاياها وأقسامها وسنقسم هذا الفصل الى مبحثين نبين في المبحث الأول مفهوم عقوبة الغرامة، ونبين في المبحث الثاني مزايا وأقسام عقوبة الغرامة.

أما الفصل الثاني فنخصصه لدراسة الأحكام الخاصة بعقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي، وذلك بمبحثين نبين في المبحث الأول الجرائم المقررة لها عقوبة الغرامة وشروط فرضها، ونخصص المبحث الثاني تقدير عقوبة الغرامة في قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي وتنفيذها، وصولاً إلى أهم الاستنتاجات والمقترحات التي انتهت إليها الدراسة والله ولي التوفيق.